

قد جعل الشكليات • وما كتبه لاظهار تخفي مع الاذعان القصير •  
 ولا لاكتساح من الحجاب الفضل والذم البصير • ولا لا المعاملات  
 الكثير • ولا لا الحدة لا لير ولا العزير • بل لطلب رضا من لا وزير له  
 ولا نظير • وهو من المولى ونعم النصير • ولا جاء من المستعدين من هذا  
 الكتاب • ان لا يشبه آباءى واقرابى واستادى ومن اوصى له  
 في دعاهم المسحوق • فمن اتى عليه فانه على اليد ذنوبه يوم الحساب  
 وسر عيوبه في هذا تجارة عزاب العناب • وكان من وصى في هذا  
 الخبر • اجتمع اذ اعراض العين من الفاضل الخبر • في اواخر شعبان  
 سنة ثمان وستين وسعمائة من تاريخ حجة بيتنا من المزل عليه كل ليلة  
 وعطرت بالانبات في جميع السنة • ووقع اختتام الخبر المذكور •  
 بسرا الله على صاحب الشكر • في اواخر شهر محرم سنة اربع وستين  
 وسعمائة • مستقينا بالله الذي يرث الارض ومن عليها وهو خير الوارثين  
 قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تعبدوا الفرائض وعلوكم الناس  
 فانما نصف العلم قال علماؤنا رحمهم الله تتحقق بركة الميت بما يحيا له الميت  
 من حين موته الى وقتة ثم قضاء الدين ما وجب في الزمة اذا وجد  
 ثم اذا ما وصى به من الثلث اذا وجد • ثم القسمة اذا تعد الوارث  
 والا فافعلوا الواجرا اذا كان غير الوارثين لقوله عليه السلام **من مات**  
 وترك مالا او حقاً فالارثه على ثمانية انواع منها صاحب الفرض ويورث  
 فرض لا سهم في كتاب الله تعالى **وللراعية** وهو من ياقظ بابن من صلب  
 الفرض وكل الميراث عند عدمه **ومنها** صاحب الرد وهو من قدر له  
 سهم في كتاب الله تعالى ورواياته من فرضه ثم عدم العصبه **ومنها** ذوات الرحم

ويورث الفرض له ويدخل بينه وبين صاحبه اني **ومنها** موالها  
 المولاة وهو من والاه شخص على ان يرثه **اذانك** ويعقل عند اذ  
 اذ لم يكن له وارث نسبي **ومنها** المقر بالكتب على الغير وهو من اقره  
 شخص اذ اتى او قبي بحيث لم يثبت باقره نسب من ابيه **اذانك**  
 على اقراره **ومنها** المعنى بجميع المال وهو من اوصى له شخص لا وارث له  
 بجميع ماله **ومنها** بيت المال وهو من يوضع فيه مال لا يستحق له اصلا بطريق  
 الحفظ لا بطريق الارث ويعرف هذا المخل **انما** صاحب الفرض ثمة  
 ثمة من المذكور • وسبع من الائمة **انما** الثلثة فاب او جد اب  
 وان خلا الذي لا يدخل بينه وبين صاحبه ام واخ لام واولاد الثلثة  
**ومنها** الصبي وبنت الابن وان سقطت واخت لابن واخت لاس  
 واخت لام وام اوجة لا يدخل بينها وبين صاحبه جده فقط **ومنها**  
 المقطرة ستة وهي على نوعين **النوع الاول** نصف ورثة **ومنها**  
**النوع الثاني** ثلثان • وثلث • وسكن **فان** نصف من النوع الاول ثمة  
 تزوج • اذا لم يكن للميت ولد ولد لابن وان سقطت وبنت الصلب  
 اذا كانت واحدة • وبنت الابن اذا كانت واحدة • ومنزوة  
 غير الواحدة الصلبية • ولاخت لابن اذا كانت واحدة • ومنزوة  
 غير البنت وبنت الابن • ولاخت لاس اذا كانت واحدة • ومنزوة  
 عشرين **والرابع** من النوع الاول للابن • تزوج اذا كان للميت ولد  
 وولد لابن • وان سقطت • ولا تزوج اذا لم يكن للميت ولد • ولا ولد لابن  
 وان سقطت **والثمن** من النوع الاول للزوج اذا كان للميت ولد • ولا ولد لابن  
 وان سقطت **والثان** من النوع الثاني للاربع • بنت الصلب فصاعدا